

شرح معاني الآثار

2644 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا أحمد قال ثنا إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن

موهبة قال قال ي صليت خلف أبي هريرة Bه على جنازة من رجال ونساء فسوى بينهم وكبر أربعاً
فهؤلاء أصحاب رسول الله A المذكورون في هذه الآثار قد كانوا يكبرون في صلاتهم على جنازتهم
أربع تكبيرات ثم لا ينكر ذلك عليهم غيرهم فدل ذلك أن ذلك هو حكم التكبير في الصلاة على
الجنازة وأن ما زاد على التكبيرات الأربع فإنما كان لمعنى خاص خص به بعض الموتى ممن
ذكرنا من أهل بدر على سائر الناس فثبت بما ذكرنا أن التكبير على الجنازة أربعاً على
الناس جميعاً من بعد أهل بدر إلى يوم القيامة وكان مذهب أبي حنيفة وسفيان وأبي يوسف
ومحمد بن الحسن رحمهم الله في التكبير على الجنازة أيضاً ما ذكرنا وقد روى ذلك أيضاً عن
محمد بن الحنفية